

البحر الزخار (مسند البزار)

667 - حدثنا محمد بن معمر قال : نا يعقوب بن محمد قال : نا عبد العزيز بن محمد عن الهيثم بن محمد بن حفص عن عمر بن علي عن أبيه أن النبي A Y أمر بالجماع أن تنصب في الزرع قال : قلت : من أجل ماذا ؟ قال : (من أجل العين) .
وهذا الحديث لا نحفظه عن النبي A من وجه متصل إلا بهذه الرواية عن علي B